

الجامع الصحيح سنن الترمذي

643 - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود الطيالسي أخبرنا شعبة أخبرني خبيب بن عبد الرحمن Y قال سمعت عبد الرحمن بن مسعود بن نيار يقول جاء سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا فحدث أن رسول الله A كان يقول إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع قال وفي الباب عن عائشة و عتاب بن أسيد و ابن عباس .

قال أبو عيسى والعمل على حديث سهل بن أبي حثمة عند أكثر أهل العلم في الخرص وبحديث سهل بن أبي حثمة يقول أحمد و إسحق والخرص إذا أدركت الثمار من الرطب والعنب مما فيه الزكاة بعث السلطان خارس يخرص عليهم والخرص أن ينظر من يبصر ذلك فيقول يخرج من هذا الزبيب كذا وكذا ومن التمر كذا وكذا فيحصى عليهم وينظر مبلغ العشر من ذلك فيثبت عليهم ثم يخلو بينهم وبين الثمار فيصنعون ما أحبوا فإذا أدركت الثمار أخذ منهم العشر هكذا فسرهم بعض أهل العلم وبهذا يقول مالك و الشافعي و أحمد و إسحق K ضعيف